

أدب المفتي والمستفتي

ورويانا عن ابن خزيمة الإمام البارع في الحديث والفقه إنه قيل له هل تعرف سنة رسول

ﷺ A في الحلال والحرام لم يودعها الشافعي كتابه قال لا .

وعند هذا أقول من وجد من الشافعيين حديثا يخالف مذهبه نظر فإن كملت آلات الاجتهاد فيه إما مطلقا وإما من ذلك الباب أوفى تلك المسألة على ما سبق بيانه كان له الإستقلال بالعمل بذلك الحديث وإن لم تكمل إليه ووجد في قلبه حزارة من مخالفة الحديث بعد أن بحث فلم يجد لمخالفته عنه